المملكة المغربية
وزارة تحديث القطاعات العامة

برنامج عمل للوقاية من الرشوة ومحاربتها

تدابير على الأمد القصير 2010 - 2012

أكتوبر 2011

برنامج عمل
للوقاية من الرشوة ومحاربتها

تدابير على الأمد القصير 2010-2012

منشورات وزارة تحديث القطاعات العامة

مطبعة الرسالة - الرباط
2011

صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

(..فلا مكان للممارسات المخالفة للقانون، في كل المجالات، مهما يكن مرتكبوها. فمحاربة الرشوة والفساد واستغلال النفوذ وإقطاعيات الريع وتوزيع الغنائم مسؤولية الجميع : سلطات وهيئات، مواطنين وجماعات، وذلكم في نطاق دولة المؤسسات والحكامة الجيدة).

■ **مقتطف من خطاب صاحب الجلالة بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 20 غشت 2007**

(.. وإننا لنحث مختلف الهيئات أن تمارس الصلاحيات المنوطة بها، على الوجه الأكمل، وبما يتطلبه الأمر من حزم وإقدام وغيرة على الصالح العام. منتظرين منها أن تشكل سلطة معنوية وقوة اقتراحية تساهم، بعزم كفاءاتها، في المجهود الوطني لمكافحة كل أشكال الفساد، وما سواه من الممارسات المخالفة للقانون وللقيم الأخلاقية.

ومع إدراكنا بأن الرشوة تعد معضلة لا يسلم منها أي مجتمع، فإننا لا نعتبرها قدرا محتوما. وقد آن الأوان للتصدي لأضرارها الوخيمة، المعرقلة للتنمية، والمنافية للقانون والمواطنة والتعاليم الدينية.

لذا يتعين على الجميع، أفرادا وجماعات، سلطات وهيئات، مكافحتها بالإرادة الحازمة، والصرامة في تطبيق القانون، مراقبة ومساءلة ومحاسبة وعقوبات زجرية).

■ **مقتطف من خطاب صاحب الجلالة بمناسبة افتتاح السنة التشريعية (2008-2009) بتاريخ 10 أكتوبر 2008**

الوقاية من الرشوة ومحاربتها بالمملكة المغربية

انصرفت جهود المملكة المغربية مبكرا إلى توطيد الأسس التشريعية والمؤسساتية والعملية لمحاربة الرشوة، وتخليق الحياة العامة، وترسيخ قيم النزاهة والشفافية في تدبير الشأن العام، وعيا منها بالمخاطر الجسيمة لآفة الرشوة وانعكاساتها السلبية على سير البلاد وما تبذله من جهود من أجل تحقيق التنمية.

وهكذا، فقد اتجه المغرب منذ السنوات الأولى من الاستقلال إلى الإقدام على مباشرة عدة إصلاحات عبرت عن انخراطه بصفة عملية في إرساء أسس الدولة المستقلة الحديثة.

وتأكد الاهتمام بهذا الموضوع بشكل أكثر قوة واتساعا منذ سنة 1999، بعد اعتلاء جلالة الملك محمد السادس على العرش، من خلال ما قامت به بلادنا من إصلاحات جوهرية تمثلت في وضع وإرساء الإطار المؤسساتي والقانوني للمنظومة الوطنية للنزاهة والشفافية ومحاربة الرشوة.

وقد شكلت التوجيهات الملكية السامية منطلقا ومرجعا للمشروع الإصلاحي الكبير الذي جعل من تخليق الحياة العامة ومكافحة الفساد أحد الأهداف الأساسية التي ترجمتها الحكومات المتعاقبة على أرض

الواقع ببرامج وطنية في هذا المجال.

• وهكذا، فقد تم في سنة 1999 اعتماد إطار مرجعي للعمل تمثل في «ميثاق حسن التدبير» الذي استهدف بالأساس توفير مرجعية مشتركة للمصالح العمومية في مجال التدبير، ونشر ثقافة المرفق العام على نطاق واسع، من خلال إرساء مقاربة حديثة لتخليق الإدارة ولإقامة علاقات جديدة لها مع محيطها الخارجي قوامها الشفافية والنزاهة.

• وفي سنة 2005 عملت الحكومة على وضع برنامج عام، تمت بلورته بتنسيق بين القطاعات الوزارية المعنية، وعرض للتشاور مع الفعاليات المجتمعية، حيث تبلور في خطة عمل على الأمد المتوسط، تتضمن إجراءات أفقية وقطاعية، وتستوعب مقومات الوقاية والتحسيس والزجر، كما تنهض على أسس قانونية ومؤسساتية وعملياتية.

وهو برنامج جاء ليعزز المكتسبات التي كان قد حققها المغرب في مجال تخليق الحياة العامة والتدبير الجيد للشأن العام، كما جاء ليؤكد التفاعل الإيجابي للمملكة المغربية مع المفاهيم الإقليمية والدولية المتعارف عليها في هذا المجال.

وتندرج مصادقة المملكة المغربية على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في إطار الوعي الكامل بجسامة وخطورة التحديات التي تطرحها قضية محاربة الرشوة والفساد، والرهانات التي يتعين كسبها لتحسين المحيط العام الاقتصادي والسياسي.

ولعل في إحداث الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة أبرز مثال على التجاوب الموضوعي مع مضمون هذا الخيار.

• وفي إطار الإستراتيجية الوطنية الهادفة إلى تخليق الحياة العامة وترسيخ مبادئ الشفافية والنزاهة في تدبير الشأن العام، صادق مجلس الحكومة في اجتماعه المنعقد بتاريخ 21 أكتوبر 2010 على برنامج عمل للوقاية من الرشوة ومحاربتها، يتضمن مجموعة تدابير عملية وإجراءات ملموسة في هذا المجال، يتم اتخاذها في نطاق برنامج مدقق وقابل للتنفيذ على الأمد القصير (2010–2012)، بما من شأنه أن يعزز الإستراتيجية العامة التي تعتمدها الحكومة من جهة، وأن يؤشر من جهة أخرى على دخول مرحلة جديدة تركز على استكشاف الحلول الملموسة في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها.

ومن نافلة القول أن هذا البرنامج يستمد روحه ومنطلقاته من المشروع المجتمعي الذي يتوق المغاربة جميعا إلى ترسيخه، النابع من ثوابت الأمة، والمستند إلى اختياراتها، والمستجيب لتطلعات المواطنات والمواطنين إلى بناء مجتمع جديد يعتمد مبادئ العدل والنزاهة والشفافية في ظل دولة القانون والمؤسسات والحكامة الجيدة.

وكما هو واضح، فإن هذا البرنامج يجد سنده القوي في أهمية إدماج ما يتضمنه من إجراءات في مسار تنفيذ البرنامج الوطني لمحاربة الرشوة، من خلال اعتماده لنفس الرؤية والتوجهات، والتي تهدف بالأساس إلى دعم قيم النزاهة والشفافية والنهوض بهما، وتعزيز مشاركة المجتمع المدني والفرقاء الاجتماعيين والاقتصاديين والمجموعات المهنية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها.

ويتكون برنامج العمل المذكور من 43 إجراء أفقيا ستتخذ على

المستوى الأفقي، وستكون معززة بإجراءات أخرى على المستوى القطاعي في نطاق برامج خاصة ومتعددة تعتمدها مختلف القطاعات.

وجدير بالذكر أن الوزير الأول السيد عباس الفاسي كان قد أحدث بتاريخ 7 دجنبر 2009 لجنة وزارية كلفها بالنظر في إغناء المنظومة الوطنية للشفافية والنزاهة، من خلال اقتراح إجراءات عملية ملموسة تكون ذات تأثير مباشر على حياة المواطنين، وقابلة للتنفيذ فوريا أو على الأمد القصير.

وقد اعتمدت هذه اللجنة الوزارية، التي أشرف على تنسيق أعمالها الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة السيد محمد سعد العلمي، مقاربة تشاركية خلال جميع مراحل إعدادها لمشروع البرنامج الحكومي المذكور، وذلك عن طريق التنسيق، من جهة، مع الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة التي شاركت بصفة فعلية في أشغال اللجنة العامة واللجان الفرعية المنبثقة عنها، أو من جهة أخرى من خلال تعميم خلاصات أشغال اللجنة، قصد الدراسة وإبداء الرأي، على كافة القطاعات الوزارية التي ساهمت بشكل واسع في إغناء مشروع البرنامج الحكومي، سواء فيما يخص الإجراءات الأفقية التي يشتمل عليها البرنامج العام، أو فيما يرجع للإجراءات القطاعية التي تتضمنها البرامج القطاعية للوزارات في هذا الميدان.

وقد خلصت اللجنة الوزارية إلى إعداد مشروع برنامج عمل للوقاية من الرشوة ومحاربتها على الأمد القريب (2010–2012) على المستويين الأفقي والقطاعي.

وقد عرض مشروع هذا البرنامج على أنظار اللجنة الوزارية برئاسة السيد الوزير الأول بتاريخ 22 يونيو 2010، وعلى أنظار مجلس الحكومة بتاريخ 8 يوليوز 2010.

وحيث أن تقديم المشروع أمام مجلس الحكومة كان قد تزامن مع صدور التقرير السنوي للهيئة المركزية للوقاية من الرشوة لسنة 2009، والذي تقدم به رئيس الهيئة إلى الوزير الأول يوم الاثنين 5 يوليوز 2010، وحرصا من هذا الأخير على إيلاء الاهتمام المطلوب بمضامين التقرير، فقد أوصى الوزير الأول اللجنة الوزارية بضرورة دراسة مضامين تقرير الهيئة من أجل العمل على إغناء مشروع البرنامج الحكومي ببعض الاقتراحات الواردة فيه.

وتتمثل المحاور الكبرى لبرنامج عمل الحكومة على الأمد القريب، في:

1- إرساء علاقات شفافة للإدارة بالمرتفقين:

ويتضمن هذا المحور اتخاذ العديد من الإجراءات التي تسعى، على الخصوص، إلى تحسين استقبال المواطنين بمختلف الإدارات العمومية والجماعات المحلية، والتعريف بهويات الموظفين، وبالمساطر الإدارية وشروط الاستفادة منها، وتسريع وتيرة تنفيذ البرنامج الوطني المتعلق بتبسيط المساطر الإدارية، وتسريع وتيرة تنفيذ البرنامج الوطني للإدارة الإلكترونية، وتدعيم وتطوير مركز الاتصال والتوجيه الإداري، وتعميم إحداث رقم هاتفي أزرق بمختلف الإدارات، وتعميم إحداث وحدات بكل الإدارات العمومية تختص بتلقي الشكايات، وضمان الحق في

الوصول إلى المعلومة، وإحداث آلية للاستشعار بحالات الارتشاء التي يتعرض لها المرتفقون، و إقرار آلية لحث الإدارات على الإسراع بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضدها.

2- تدعيم قيم النزاهة والاستحقاق بالإدارة:

ويحتوي هذا المحور على عدة تدابير تتمثل في اعتماد ضابطة لسلوك الموظفين على مستوى إدارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية، وتعميم المباراة في التوظيف، وترسيخ قيم الاستحقاق والشفافية في تولي مناصب المسؤولية، وتشجيع الحركية والتناوب على المناصب العمومية، وترسيخ مبادئ الاستحقاق والشفافية في الترقية بالإدارات العمومية، وتدقيق المقتضيات التشريعية المتعلقة بمنع الجمع بين الوظائف والأجـور، وتدعيم قاعدة منع تضارب المصالح الشخصية مع المهام المزاولة بالإدارة العمومية، وتسهيل عملية التصريح بالممتلكات، وإدماج محور الوقاية من الرشوة ومحاربتها ضمن برامج التكوين والتكوين المستمر، بالإضافة إلى إحداث جائزة وطنية لتشجيع المبادرات المتميزة في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها.

3- تقوية آليات الرقابة الداخلية بالإدارات العمومية:

وبخصوص هذا المحور، فقد تم اعتماد العديد من التدابير من قبيل تفعيل وتقوية دور المفتشيات العامة، وتدعيم حسن التدبير الإداري، وإقرار آلية للتقييم السنوي للنتائج المحققة في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها، وإحداث مركز وطني لتقييم السياسات العمومية.

4- تعزيز الشفافية في مجال التدبير المالي والصفقات العمومية:

ويتضمن هذا المحور العديد من التدابير من قبيل تقوية المبادئ الأساسية التي تحكم تدبير المالية العمومية، وتبني هيكلة جديدة لميزانية الدولة ترتكز على البرامج، وتحسين قراءة القانون المالي وتعزيز شفافيته، وتطوير دور المفتشية العامة للمالية، وكذا توحيد الأنظمة المؤطرة للصفقات العمومية، وتدعيم المنافسة والمساواة بين المتنافسين، وتدعيم منظومة تخليق تدبير الصفقات العمومية، وتحديث وإدخال تكنولوجيا الإعلام والتواصل في ميدان تدبير الصفقات العمومية، وتحسين الضمانات الممنوحة للمتنافسين، وتطوير آليات تقديم الطعون والشكايات

5- مواصلة إصلاح المنظومة القانونية المتعلقة بالوقاية من الرشوة ومحاربة الفساد:

وفي سياق هذا المحور، يؤكد البرنامج على مواصلة إصلاح المنظومة القانونية المتعلقة بالوقاية من الرشوة ومحاربة الفساد، من خلال التشجيع على التبليغ عن أفعال الارتشاء، وضمان الحماية القانونية للضحايا والشهود والخبراء والمبلغين، وتوسيع دائرة التجريم وأطراف الرشوة، ومراجعة نظام العقوبات المطبقة على أفعال الفساد، وتدعيم دور وحدة معالجة المعلومات المالية في الوقاية من غسل الأموال.

6- تشجيع الشراكة والتعاون على المستوى الوطني والدولي:

ويشتمل هذا المحور على تدابير مختلفة ترمي إلى تشجيع إبرام اتفاقيات للتعاون والشراكة على المستوى الوطني بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، وبين القطاع العام والقطاع الخاص وتنظيمات المجتمع المدني، وإلى تعزيز تبادل التجارب الدولية من خلال إرساء تعاون وثيق مع مختلف المتدخلين الدوليين في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها.

وجدير بالذكر، أن هذا البرنامج يتضمن أيضا عددا من الإجراءات المواكبة، التي تهدف في مجملها إلى تهييء شروط إنجاحه وانخراط كافة الفاعلين في إنجازه، من خلال إعداد مشروع ميثـاق وطني للوقاية من الرشوة ومحاربتها، وبالسعي إلى تقوية التعاون وإحكام التنسيـق بين المـرافق العمومية والهيئات المتدخلة في هذا المجال، وتعزيز المشاركة الفاعلة للمجتمع المدني والقطاع الخاص، وتوسيع دائرة الإعلام والتواصل والتحسيس بمخاطر الرشوة، بالإضافة إلى تـدعيم الهيئة المركزية للوقاية من الـرشوة، كهيئة مختصة، بمـدها بكل الوسائل التي تمكنها مـن القيام بكامل مهامها.

وهكذا، وكما يمكن أن نستخلص في الأخير، فإنه قد أضحى من المؤكد أن مواجهة آفة الرشوة لا بد وأن تتأسس بالضرورة على قناعات لا يمكن تجاهلها أو التغافل عنها أو تجاوزها في الوقت الحالي:

فأولا، لا بد من الاعتراف بأن مجال محاربة الفساد، يعتبر شأنا عاما وقضية وطنية ترتبط بتخليق الحياة العامة، وتتطلب بالتالي تعبئة شاملة وانخراطا جماعيا في أفق بناء تحالف موضوعي لمواجهة هذه التظاهرة

فآفة الرشوة هي ظاهرة مجتمعية تتميز بالشمولية، وتمس مختلف مكونات المجتمع، مما يضفي على المقاربة الشمولية أهميتها وجدواها، وهي المقاربة الضرورية الكفيلة باحتواء هذه الآفة والحد من تداعياتها

وثانيا، وفي ذات الوقت، فإنه لا مناص من العمل على تدعيم التنسيق والتعاون على المستويين الوطني والدولي، كآليتين أساسيتين لمواجهة الامتدادات الجغرافية لرقعة الفساد، والاستفادة من الممارسات والتجارب الدولية الناجحة.

وثالثا، لا بد من إعطاء المقاربة الوقائية مكانتها المتميزة عند تناول موضوع الرشوة، نظرا لوقعها العميق والجذري، باستهدافها السلوكات الفردية والجماعية من أجل تهذيبها وتقويمها وتربيتها على المبادئ والقيم التي يجب أن يقوم عليها المجتمع.

ورابعا، ومن هذه المنطلقات، لا محيد عن الالتزام بالبرنامج الوطني الشمولي، الذي تتكامل فيه الآليات الوقائية والزجرية والتربوية والتواصلية.

برنامج عمل
للوقاية من الرشوة ومحاربتها

تدابير على الأمد القصير 2010-2012

الإجراءات الأفقية

المحور الأول : إرساء علاقات شفافة للإدارة بالمرتفقين

الإجراء 1- تحسين استقبال المواطنين بمختلف الإدارات العمومية والجماعات المحلية:

- توفير وحدات إدارية لاستقبال المرتفقين وإرشادهم وتوجيههم مباشرة إلى الجهة المختصة التي يقصدونها،
- إدراج هذه الوحدات ضمن المنظومة الهيكلية للإدارات المركزية واللامركزة والإدارات اللامركزية، وتعيين الأطر الإدارية المؤهلة للعمل بها،
- تنظيم أخذ المواعيد بالإدارات العمومية،
- تعميم نظام لتدبير صفوف الانتظار حسب الأسبقية بمختلف الإدارات.

الإجراء 2- التعريف بهويات الموظفين:

- التعريف بهويات الموظفين الذين لهم علاقة مباشرة مع المرتفقين، من خلال إبراز شارات على صدورهم تعدها الإدارة خصيصا للتعريف بأسمائهم الكاملة وصفاتهم الوظيفية، تكون مكتوبة بشكل واضح وقابل للقراءة عن بعد.

الإجراء 3- التعريف بالمساطر الإدارية وشروط الاستفادة منها:

• إعداد دلائل للمساطر الإدارية المتداولة بمختلف الإدارات العمومية، مع توضيح طرق استعمالها وبيان شروط الاستفادة منها،

• إشهار المساطر الخاصة بكل قطاع بمداخل مرافقه الإدارية المعنية،

• تعميم التعريف بالمساطر الإدارية بالمواقع الالكترونية الخاصة بالإدارات.

الإجراء 4- تسريع وتيرة تنفيذ البرنامج الوطني المتعلق بتبسيط المساطر الإدارية:

• مأسسة اللجنة الوطنية لتبسيط المساطر الإدارية، وتخويلها صلاحية تبسيط وتوحيد المساطر الإدارية.

الإجراء 5- تسريع وتيرة تنفيذ البرنامج الوطني للإدارة الالكترونية:

• تشجيع الإدارة الإلكترونية والتعامل الالكتروني للمرتفقين مع الإدارة بالتركيز على تقديم الخدمات على الخط،

• إعطاء الأولوية في تنفيذ البرنامج الوطني للإدارة الالكترونية لمكوناته الأكثر ارتباطا بالوقاية من الرشوة.

الإجراء 6- تدعيم وتطوير مركز الاتصال والتوجيه الإداري:

• توجيه المرتفقين وتعريفهم بالإجراءات والمساطر المرتبطة

بالخدمات العمومية عبر الاتصال الهاتفي والمراسلات الإلكترونية.

الإجراء 7- تعميم إحداث رقم هاتفي أزرق بمختلف الإدارات:

• تمكين كافة المرتفقين من التواصل مع الإدارة والتعرف على المعلومات الضرورية للاستفادة من خدماتها.

الإجراء 8- تعميم إحداث وحدات بكل الإدارات العمومية تختص بتلقي الشكايات:

• إحداث وحدات إدارية لتلقي الشكايات، سواء من المواطنين أو من الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، وذلك إما بتقديمها للجهة المختصة بشكل مباشر، أو عن طريق إيداعها في صندوق للشكايات يوضع داخل كل إدارة في مكان بارز، أو بواسطة البريد العادي أو الالكتروني،

• إدراج هذه الوحدات ضمن المنظومة الهيكلية للإدارات المركزية واللامركزة واللامركزية، وتعيين أطر إدارية مؤهلة للعمل بها،

• تحديد مسطرة خاصة وآجال محددة لمعالجة الشكايات وتبليغ المعنيين بالأمر بمآلها.

الإجراء 9- ضمان الحق في الوصول إلى المعلومة:

• إعداد قانون يكرس الحق في الوصول إلى المعلومة،

• مراجعة مقتضيات النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية في هذا الشأن.

الإجراء 10- إحداث آلية للاستشعار بحالات الارتشاء التي يتعرض لها المرتفقون:

• إحداث موقع إلكتروني خاص للإخبار بحالات الارتشاء عند وقوعها.

الإجراء 11- إقرار آلية لحث الإدارات على الإسراع بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضدها:

• إحداث آلية داخل كل إدارة تقوم بالسهر على تنفيذ الأحكام القضائية،

• النظر في استصدار قانون يلزم الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية بالإسراع بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضدها.

المحور الثاني : تدعيم قيم النزاهة والاستحقاق بالإدارة

الإجراء 12- اعتماد ضابطة لسلوك الموظفين على مستوى إدارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية:

• تحديد الضوابط الأخلاقية وقواعد السلوك التي يتعين أن يتحلى بهما الموظفون خلال ممارستهم لمهامهم الإدارية.

الإجراء 13- تعميم المباراة في التوظيف:

• تكريس مبادئ الاستحقاق والمساواة وتكافؤ الفرص في ولوج الوظيفة العمومية.

الإجراء 14- ترسيخ قيم الاستحقاق والشفافية في تولي مناصب المسؤولية:

• الإعلان عن طلبات الترشيح لتولي مناصب المسؤولية، وتحديد معايير شفافة لإسناد مناصب المسؤولية تقوم على الاستحقاق والكفاءة.

الإجراء 15- تشجيع الحركية والتناوب على المناصب العمومية:

• قيام الإدارات العمومية بتشجيع حركية الموظفين وإعادة انتشارهم، وخصوصا المعينين منهم في المناصب المعرضة للفساد.

الإجراء 16- ترسيخ مبادئ الاستحقاق والشفافية في الترقية بالإدارات العمومية:

• تكريس مبادئ الاستحقاق والشفافية في الترقية من خلال تدقيق المنظومة القانونية المؤطرة للترقي بالإدارات العمومية.

الإجراء 17- تدقيق المقتضيات التشريعية المتعلقة بمنع الجمع بين الوظائف والأجور:

• تدقيق مقتضيات النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية وذلك بتحديد مجالات الاستثناء من قاعدة منع الموظف من مزاولة

نشاط يدر عليه دخلا،

• إقرار مقتضيات صريحة تمنع الجمع بين أجرتين عموميتين.

الإجراء 18- تدعيم قاعدة منع تضارب المصالح الشخصية مع المهام المزاولة بالإدارة العمومية:

• تدقيق مقتضيات النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية في شأن تدعيم قاعدة منع تضارب المصالح الشخصية مع المهام المزاولة بالإدارة العمومية،

• اعتماد آلية دقيقة للتصريح بالمصالح الشخصية التي ترتبط بمزاولة المهام العمومية، بما يجعل العلاقة شفافة بين تلك المصالح والمهام المزاولة.

الإجراء 19- تسهيل عملية التصريح بالممتلكات:

• إعداد دليل حول التصريح الإجباري بالممتلكات، يتضمن المقتضيات القانونية المتعلقة بالتصريح مرفقة بشروح مبسطة للمساطر والإجراءات الخاصة بذلك.

الإجراء 20- إدماج محور الوقاية من الرشوة ومحاربتها ضمن برامج التكوين والتكوين المستمر:

• اعتماد مؤسسات التكوين ضمن برامجها لفقرات كافية تخصص للتحسيس بمخاطر آفة الرشوة، والتوعية بوسائل الوقاية منها ومحاربتها، والتعريف بأفضل الممارسات لمكافحة الفساد.

الإجراء 21- إحداث جائزة وطنية لتشجيع المبادرات المتميزة في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها:

- تشجيع الإدارات على ابتكار طرق جديدة للوقاية من الرشوة ومحاربتها،
- اقتسام التجارب النموذجية الناجحة.

المحور الثالث : تقوية آليات الرقابة الداخلية بالإدارات العمومية

الإجراء 22- تفعيل وتقوية دور المفتشيات العامة:

دعم آليات الرقابة الداخلية بمختلف الإدارات من خلال :

- تقوية اختصاصات المفتشيات العامة في مجالات التفتيش والمراقبة والتدقيق والتقييم والافتحاص،
- اعتماد المفتشيات العامة بالقطاعات الحكومية كمخاطب للجنة الوزارية المكلفة بتتبع تنفيذ البرنامج الحكومي في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها.

الإجراء 23- تدعيم حسن التدبير الإداري:

- تقوية آليات حسن التدبير بالإدارات العمومية، وتدعيم الوحدات الإدارية المختصة بمراقبة التدبير للاضطلاع بالمهام

الموكولة إليها في السهر على التتبع المستمر للأهداف والوسائل والنتائج.

الإجراء 24- التقييم السنوي للنتائج المحققة في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها:

• إعداد القطاعات الحكومية لتقارير سنوية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها، تقوم بإرسالها إلى السيد الوزير الأول، وتضمنها الإجراءات التي عملت على اتخاذها، والنتائج التي تمكنت من تحقيقها، وذلك بالمقارنة مع الأهداف المسطرة والوسائل المستعملة والصعوبات المواجهة.

الإجراء 25- إحداث مركز وطني لتقييم السياسات العمومية:

• تكوين القدرات الوطنية اللازمة في مجال تحليل وتقييم السياسات العمومية،

• إعداد دراسات نوعية وكمية تتعلق بتقييم الممارسات المعتمدة في مجال مكافحة الفساد،

• القيام بالدراسات وتقديم الاستشارات في مجال تقييم السياسات العمومية.

المحور الرابع: تعزيز الشفافية في مجال التدبير المالي والصفقات العمومية

الإجراء 26- تقوية المبادئ الأساسية التي تحكم تدبير المالية العمومية:

• مراجعة أحكام القانون التنظيمي للمالية ليتلاءم مع برامج الإصلاح المالي والإداري، وليواكب التطورات الجديدة من أجل حكامة مالية جيدة، وبغاية تعزيز شفافية الميزانية على ضوء المبادئ المتعارف عليها دوليا.

الإجراء 27- تبني هيكلة جديدة لميزانية الدولة ترتكز على البرامج:

• إعادة النظر في هيكلة القانون المالي من خلال تبني هيكلة جديدة للميزانية ترتكز على البرامج، وذلك لتسهيل تقييم السياسات المعتمدة، والمقارنة بين الأهداف المسطرة والنتائج المحققة.

الإجراء 28- تحسين قراءة القانون المالي وتعزيز شفافيته:

• العمل على تبسيط أساليب عرض مشروع القانون المالي أمام مجلسي البرلمان، وتكثيف المعلومات والتقارير التي تقدم في إطاره، من أجل تحسين قراءته وتعزيز شفافيته، ولتمكين النواب

والمستشارين، ومن خلالهم الرأي العام وكافة المهتمين، من التوفر على رؤية شمولية، وأكثر وضوحا، حول كل أحكامه ومقتضياته، وبما يساعد على انخراط المجتمع المدني مع السلطة التشريعية في مسلسل إعداد وتنفيذ وتقييم التمويلات العمومية.

الإجراء 29- تطوير دور المفتشية العامة للمالية:

• مراجعة الإطار القانوني المتعلق بالمفتشية العامة للمالية كجهاز للرقابة المالية في اتجاه تقوية المهام التفتيشية والصلاحيات الرقابية التي تمارسها على مصالح الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية.

الإجراء 30- توحيد الأنظمة المؤطرة للصفقات العمومية:

• تعميم القواعد المؤطرة لشروط إبرام ومراقبة وتدبير الصفقات العمومية الخاصة بإدارات الدولة على الجماعات المحلية وهيئاتها، والمنشآت العامة، والمقاولات العمومية،

• مواصلة إصلاح وإعادة تكييف المنظومة القانونية والتقنية المؤطرة للصفقات العمومية مع التطورات الجديدة التي عرفها المحيط الوطني والدولي في السنين الأخيرة، وذلك من منطلق تبسيط وتوضيح المساطر وتدعيم الشفافية،

• ملاءمة وتنميط مسار المشتريات العمومية بالنسبة لجميع الفاعلين.

الإجراء 31- تدعيم المنافسة والمساواة بين المتنافسين:

• إدخال مفاهيم الحكامة الجيدة في إبرام ومراقبة وتدبير الصفقات العمومية، من خلال تقوية مساطر المنافسة، والمساواة في ولوج المتنافسين إلى الطلبيات العمومية، وكذا في التعامل مع المترشحين.

الإجراء 32- تدعيم منظومة تخليق تدبير الصفقات العمومية:

• تدعيم آليات الشفافية والنزاهة وتخليق تدبير الصفقات العمومية في جميع مراحلها، ابتداء من التأكيد على منع تضارب المصالح في مجال الصفقات العمومية، وانتهاء بتدقيق افتحاص تلك الصفقات وتقييمها.

الإجراء 33- تحديث وإدخال تكنولوجيا الإعلام والتواصل في ميدان تدبير الصفقات العمومية:

• تشجيع التنافس الالكتروني في تدبير الصفقات العمومية في إطار مسار الكتروني لإيداع وتقييم العروض بما يمكن من تدعيم الشفافية وتبسيط شروط تنافس المقاولات،

• اعتماد بوابة الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma كبوابة وطنية موحدة بالنسبة لجميع الصفقات العمومية،

• ضمان تتبع تدبير الصفقات العمومية في جميع مراحلها عبر الموقع الالكتروني السالف الذكر.

الإجراء 34- تحسين الضمانات الممنوحة للمتنافسين وتطوير آليات تقديم الطعون والشكايات:

• إتاحة الإمكانية بالنسبة للمتنافسين الذين يعتبرون أنهم لن يتمكنوا من تحضير عروضهم داخل آجال الإعلان المحددة أن يطلبوا إرجاء تاريخ فتح الأظرفة وبعد تقدير صاحب المشروع،

• جعل مراجعة الأثمان تتم بشكل أوتوماتيكي بالنسبة لجميع صفقات الأشغال،

• إتاحة الإمكانية للمتنافسين لتقديم طعونهم وشكاياتهم أمام لجنة الصفقات بشكل مباشر ودون انتظار أجوبة صاحب المشروع ،

• تحديد أجل للرد على شكايات المتنافسين، سواء من قبل صاحب المشروع أو من طرف لجنة الصفقات، مع إلزام السلطات الإدارية التي وضعت لديها الشكايات بمسك سجل لتتبع هذه الشكايات.

المحور الخامس : مواصلة إصلاح المنظومة القانونية المتعلقة بالوقاية من الرشوة ومحاربة الفساد

الإجراء 35- التشجيع على التبليغ عن أفعال الارتشاء وضمان الحماية القانونية للضحايا والشهود والخبراء والمبلغين:

• مراجعة المنظومة الجنائية بغاية التشجيع على التبليغ عن أفعال الارتشاء، وضمان الحماية القانونية للضحايا والشهود والخبراء والمبلغين، مع تضمين الإجراءات العقابية المترتبة عن عدم التبليغ .

الإجراء 36- توسيع دائرة التجريم وأطراف الرشوة ومراجعة نظام العقوبات المطبقة على أفعال الفساد:

•مراجعة المنظومة الجنائية بغاية توسيع دائرة التجريم وأطراف الرشوة، ومراجعة نظام العقوبات المطبقة على أفعال الفساد.

الإجراء 37- تدعيم دور وحدة معالجة المعلومات المالية في الوقاية من غسل الأموال:

• تتميم وتوضيح بعض المقتضيات القانونية المتعلقة بغسل الأموال في اتجاه تدعيم الدور الوقائي لوحدة معالجة المعلومات المالية.

المحور السادس : تشجيع الشراكة والتعاون على المستوى الوطني والدولي

الإجراء 38- تشجيع التعاون وإقامة الشراكات الوطنية بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها:

- إبرام اتفاقيات للتعاون والشراكة على مختلف المستويات، وبين القطاع العام والقطاع الخاص وتنظيمات المجتمع المدني.
- توفير المساعدة التقنية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها

الإجراء 39- تعزيز تبادل التجارب الدولية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها:

- تعزيز تبادل التجارب الدولية من خلال إرساء تعاون وثيق مع مختلف المتدخلين الدوليين في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها.

إجراءات مواكبة

الإجراء 40- تنظيم حملات تحسيسية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها عبر مختلف وسائل التواصل والإعلام:

• التحسيس بآفة الرشوة عبر وسائل الإعلام بمختلف أنواعها، والتعريف بأفضل الممارسات لمكافحة الفساد.

• وضع إعلانات بأماكن بارزة بكل الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية تدعو المواطنين إلى محاربة الرشوة.

الإجراء 41- إعداد ميثاق وطني للوقاية من الرشوة ومحاربتها:

• ضمان انخراط المجتمع بكل فعالياته في الجهود المبذولة للوقاية من الرشوة ومحاربتها.

الإجراء 42- تنظيم التعاون وإحكام التنسيق بين المرافق العمومية والهيآت المتدخلة في مجال الوقاية من الرشوة ومكافحة الفساد:

• مأسسة اللجنة الوزارية المكلفة بتتبع تنفيذ البرنامج الحكومي في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها، وإقرار آليات للتنسيق والتعاون مع جميع الأطراف المعنية.

الإجراء 43- تدعيم الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة:

• تدعيم الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، كهيئة مختصة في هذا المجال، ومدها بجميع الوسائل المادية والبشرية التي تمكنها من القيام بدورها الكامل.